

## البرلمان العربي يستنكر انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي في القدس

دولة فلسطين وخطا احمر". وقال البيان ان قوات الاحتلال تسعى لمنع مشاركة المواطنين الفلسطينيين في القدس في العملية الانتخابية. وأكد ان هذا "يمثل اعتداء واضحا وصریحا على كل التشريعات والمواثيق الدولية وبنود الاتفاقيات التي اقرت بحق كل المدن الفلسطينية بما فيها مدينة القدس الشريف.

تحريض المستوطنين والجماعات البينية المتطرفة على قتل الفلسطينيين والمساس بممتلكاتهم. ودعا المجتمع الدولي إلى الاضطلاع بدوره ووقف هذه الاعتداءات وعدم الصمت حيال تلك الانتهاكات وتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني خاصة المقدسين الذين يتعرضون لأبشع عملية طرد وتهجير قسرية من مدينتهم شحدا على أن "القدس الشرقية ستظل عاصمة

استنكر البرلمان العربي بشدة ما تقوم به قوات الاحتلال الاسرائيلي من اعتداءات وحشية على الفلسطينيين في احياء القدس الشريف والتي اسفرت عن مئات الجرحى. وحمل البرلمان في بيان له "قوات الاحتلال المسؤولة الكاملة عن هذه المواجهات الخطيرة وما سينتج عنها من تداعيات على أمن واستقرار المنطقة برمتها" مشيرا إلى

## «العلوم الإدارية» قدمت مشروعاً لتطوير منصة التشريعات والقوانين الذكية لمجلس الأمة



الغانم متوسطا زينل ومهدي

وقال القائم بأعمال عميد كلية العلوم الإدارية بجامعة الكويت الدكتور محمد زينل لقد قدمت كلية العلوم الإدارية لمجلس الأمة مقترح مشروع لتصميم وتطوير منصة التشريعات والقوانين الذكية التي ستقوم بتحليل واستخراج التشريعات باستخدام خاصية الذكاء الاصطناعي لتزيد من كفاءة التحليل وأثر التشريعات وتصنيفها آليا لتقليل تدخل وتعارض القوانين المقترحة مع مواد الدستور أو القوانين السارية والوائح المعمول بها والقرارات السابقة وصولاً لاستخراج أعداد النص المقترح للقانون بصورة آلية.

وأعرب زينل عن شكره لرئيس مجلس الأمة لإتاحته الفرصة لشرح المقترح، مضمنا سرعته في الإيعاز لمكتب المجلس لاستكمال الإجراءات المطلوبة للبدء بالمشروع.

استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم القائم بأعمال عميد كلية العلوم الإدارية بجامعة الكويت الدكتور محمد زينل والأمين العام للمجلس الأعلى للتخطيط الدكتور خالد مهدي حيث قدموا مقترحا لمشروع تصميم وتطوير منصة التشريعات والقوانين الذكية، مجلس الأمة وهذا ضمن المقترح بالتعاون مع الأمانة العامة للتخطيط، حيث أبدى رئيس مجلس الأمة استحسنائه الكبير وقبوله للمقترح لما يتوقع له من أثر كبير في تطوير العمل البرلماني وأوعز بعمل اللازم واتباع الخطوات الصحيحة للبدء بالمشروع.

وهذا ضمن الدور المهم في خدمة المجتمع والمسؤولية المناطة بالكلية نظراً لما تزخر به من كفاءات لتقديم الحلول الممكنة للمشاكل القائمة او لتطوير العمل في مؤسسات الدولة المختلفة.

## 35 مرشحاً ومرشحة يخوضون الانتخابات

## ترحيب نيابي وشعبي بترشح عبيد الوسمي في «تكميلية الخامسة»



د. عبيد الوسمي يتقدم بأوراقه



سعود بوسليب



حمد روح الدين



فرز الديحاني

## رياض عواد

بعد اعلان الدكتور عبيد الوسمي ترشحه للانتخابات التكميلية في الدائرة الخامسة تفاعل مع هذا الخبر العديد من نواب مجلس الأمة وبعض المرشحين السابقين وكذلك بعض النواب السابقين حيث رحب النواب الدكتور عبدالكريم الكندري ومساعد العارضي وفرز الديحاني وسعود بو صليب وحمد روح الدين ومرزوق الخليفة بإعلان الدكتور عبيد الوسمي ترشحه في تكميلية الدائرة الخامسة.

وقال النائب فرز الديحاني إن المرحلة المقبلة تتطلب القرار الدستوري ومقارعة الحجج بالبراهين، ووجود الدكتور عبيد الوسمي معنا إضافة كبيرة للعمل البرلماني من أجل الكويت وإبناؤها. بدوره قال النائب سعود بو صليب: أعلن دعمي وتأييدي لترشح أخي الدكتور الفاضل عبيد الوسمي لعضوية مجلس الأمة في هذه المرحلة الحاسمة حيث أن وجوده معنا ضروري لتعديل المسار وساندتنا في مكافحة الفساد

وقال النائب حمد روح الدين : تفاعل شعبي غير مسبوق مع اعلان ترشح

عبيد الوسمي، يدل على مكانة الدكتور لدى الناس ورجاحة طرحه ، البرلمان بانتظارك ايها الكبير لتكون نائباً مرشحاً ومشروعاً من تحت قبته وقال النائب مرزوق الخليفة: اعلان ترشح د. عبيد الوسمي في الانتخابات التكميلية قرار حكيم وخطوة موفقة متمنين له التوفيق والنجاح ليساهم مع جميع الشرفاء في مواجهة قوى الفساد

وقال النائب فرز الديحاني إن المرحلة المقبلة تتطلب القرار الدستوري ومقارعة الحجج بالبراهين، ووجود الدكتور عبيد الوسمي معنا إضافة كبيرة للعمل البرلماني من أجل الكويت وإبناؤها. بدوره قال النائب سعود بو صليب: أعلن دعمي وتأييدي لترشح أخي الدكتور الفاضل عبيد الوسمي لعضوية مجلس الأمة في هذه المرحلة الحاسمة حيث أن وجوده معنا ضروري لتعديل المسار وساندتنا في مكافحة الفساد

وقال النائب حمد روح الدين : تفاعل شعبي غير مسبوق مع اعلان ترشح

## الحميدي: دعوة رجال... إهانة للشعب الكويتي



بدر الحميدي

استغرب النائب بدر الحميدي التراخي بدعوة المدعو عدنان درجال إلى الكويت وهو من ساهم بغزو الكويت. وقال الحميدي ما هي إلا إهانة للشعب الكويتي. من جهة أخرى وجه النائب بدر الحميدي سؤالاً برلمانياً إلى وزير الداخلية الشيخ ثامر العلي الصباح. ونص السؤال على ما يلي: تُشرف الإدارة العامة للجمارك على الشؤون الجمركية والأمور النقدية في المنافذ الحدودية للبلاد لتأمينها داخلياً وخارجياً وحمايتها من دخول أي من الممنوعات أو المخطورات فضلاً عن تأكيد قانونية وصلاحيته ما قد يجلبه أو يحمله المغادر والقادم إلى البلاد درءاً لأي أضرار محتملة سواء اقتصادية أو جنائية.

وفي إطار هذه المهمة التي تتسم بالأهمية وتتطلب الجدية والتقدير بالطرق القانونية للتفتيش والمراجعة لوضع لوائح الأمانة الخارجية يوجد عدم التقيد بإجراءات التفتيش أو المراجعة الأمر الذي يمثل إخلالاً بإداء مهام الإدارة الجمركية بل تمثل تهديداً حقيقياً في دخول أو خروج الممنوعات للبلاد ويهدد الأمن العام بها، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي، على أن تكون الإجابة مشفوعة بما يتطلبه الرد من أوراق ومكاتبات ذات لة بالرد على السؤال:

1 - ما المنافذ التي توجد فيها قاعات لكبار الزوار غير المطار الأميري في البلاد؟ ولماذا لا

قال النائب أسامة الشاهين إن استئراء ظاهرة العنف في المجتمع، تمثل تحدياً وطنياً وقومياً يستوجب تكاتف السلطات الثلاث من أجل تحجيم هذا الخطر ومواجهته حماية للمجتمع من هذا الإجراء.

ودعا الشاهين في تصريح بالمرکز الإعلاني في مجلس الأمة مؤخراً السلطة التنفيذية إلى تفعيل الشرطة المجتمعية وتلقي الشكاوى وافتتاح دور إيواء النساء المعتقات ودور حماية الأطفال وتفعيل الخطوط الهاتفية الساخنة، بالإضافة إلى إجراءات الفحص النفسي ومراجعة التسليح وانتشار ثقافة العنف في الأسعاب الإلكترونية والقنوات الفضائية وغيرها من أدوار تنفيذية.

وأوضح أن السلطة القضائية عليها مسؤولية تعجيل إجراءات التقاضي والقصاص من المجرمين بشكل علني حتى يتحقق الردع والحماية والوقاية والأمن والأمان بالمجتمع. وأضاف أن هناك أيضاً مسؤولية تشريعية تقع على عاتق المشرع وأول هذه المسؤوليات هو تطبيق وإقرار



اسامه الشاهين

و.د. صالح ذياب و.د. حمد المطر باقتراح بقانون لتعديل بعض أحكام القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء بشأن إلغاء المادة 153. وأوضح أن الاقتراح بقانون يتضمن تخفيف عقوبة اقتحام المنازل والمساكن

الحدود الشرعية التي لن تلغي العقوبات الوضعية ولكنها تضيف إليها الحدود الشرعية متى ما استتمت الشروط الموجودة. وأعلن الشاهين في هذا الصدد تقدمه اليوم والنواب د. عبدالعزيز الصقبي

## 4 نواب يقترحون تشديد عقوبة دخول مسكن بقصد ارتكاب جريمة



جلسة سابقة

وأخيراً جاءت المادة التنفيذية التي تلزم رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - بتنفيذ هذا القانون والعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

بدخل مسكن بقصد ارتكاب جريمة وذلك بتشديد العقوبة مدة لا تزيد عن عشر سنوات أو غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف دينار كويتي أو إحدى هاتين العقوبتين في حال

كانت تأتي: جاءت المادة الأولى لتلغي المادة (153) من القانون المشار إليه، حيث أكد دستور دولة الكويت على ضرورة الالتزام بحماية الأمانة والطوقلة وتوفير كافة سبل الأمن والطمانية في المجتمع، كما كفل حق الدفاع والقاضي وتوفير إجراءات عادلة للمحاكمة، ومراعاة الجانب الإنساني من توفير حياة كريمة وحظر التعدي على الآخرين وحفظ السلامة الجسدية، والالتزام بتعاليم الدين الإسلامي الحنيف المتمثلة في مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء، واحترام المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، والالتزام بالاتفاقيات الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، وكذلك الالتزام باتفاقية الأمم المتحدة الصادرة بشأن حقوق الطفل سنة 1989. والمادة الثانية لإضافة فقرة جديدة (ثانية) للمادة رقم (255) من القانون المشار إليه، التي تُعنى

«تُشدد العقوبة إلى الحبس مدة لا تزيد عن 10 سنوات وغرامة مالية لا تقل عن 5 آلاف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين، إذا كان الدخول بقصد ارتكاب جريمة جنسية على أحد أفراد المسكن ولو بموافقة هذا الأخير».

(المادة الثالثة): على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ونشره في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:

لما كان المشرع قد بيّن في القانون رقم (16) لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء فيما يتعلق بجرائم الشرف وجرائم القتل. ونظراً لاختلاف الجرائم وتعدد أشكالها، ولنسبية التغيير في معايير الحكم على الجرائم المُخلّة بالشرف والعرض والتي غالباً ما يحيط بها الكثير من الغموض والعديد من الدوافع المؤدية لارتكابها. لذا أرتؤي تعديل بعض أحكام

أعلن 4 نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (16) لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب أسامة الشاهين، و.د. عبدالعزيز الصقبي، و.د. صالح المطيري، و.د. حمد المطر، بتشديد العقوبة على تهمة دخول مسكن بقصد ارتكاب جريمة لمدة لا تزيد عن عشر سنوات أو غرامة مالية لا تقل عن خمسة آلاف دينار كويتي أو إحدى هاتين العقوبتين، كما يقضي بإلغاء المادة رقم (153). ونص الاقتراح على ما يلي:

(المادة الأولى): تلغى المادة رقم (153) من القانون رقم (16) لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء. (المادة الثانية): تُضاف فقرة جديدة إلى المادة رقم (255) للقانون رقم (16) لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء المشار إليه نصها كالتالي:

## المطر عن نفوق الأسماك؛

## محاسبة الجهة المسؤولة واجب

أعلن رئيس لجنة شؤون البيئة البرلمانية عن تقديمه سؤال برلماني بخصوص نفوق الأسماك ، مطالبا الهيئة العامة للبيئة معرفة من هو المتسبب عن هذا النفوق؟ لأن محاسبة الجهة المسؤولة واجب. وقال المطر نحن نعتمد على مياه البحر كمصدر لمياه الشرب فحماية مصادرها أولوية أمام فساد المتكرر؟.. عموما انتظر منكم الرد خلال أسبوع وإن لم يصل لي رد فالمسؤولية تقع عليكم.